

النهاية في غريب الأثر

{ غلل } ... قد تكرر ذكر [الغُلُول] في الحديث وهو الخيانة في المغنم والسَّرَقَة من الغَنَيمَة قبل القِسْمَة . يقال : غَلَّ - في المغنم يَغْلُ غُلُولاً فهو غَالٌ . وكلٌّ مَن خان في شيء خَفِيَّةَ فقد غَلَّ . وسُمِّيَتْ غُلُولاً لأن الأيدي فيها مَغْلولة أي مَمْنوعة مَجْعُول فيها غُلٌّ وهو الحَدِيدَة التي تَجْمَع يد الأسير إلى عُنُقِه . ويقال لها جَامِعَة أيضا . وأحاديث الغُلُول في الغنيمَة كثيرة .

(ه) ومنه حديث صلح الحُدَيْبِيَّة [لا إِغْلَالَ ولا إِسْلَالَ] الإِغْلَالَ : الخيانة أو السَّرَقَة الخَفِيَّة والإِسْلَالَ : مَن سَلَّ البَعِيرَ وغيره في جَوْف الليل إذا انْتَزَعته مَن بين الإبل وهي السَّلَاسَة . وقيل : هو الغارة الطَّاهِرَة يقال : غَلَّ يَغْلُ سَلَّ وسَلَّ يَسْلُ فأمَّـا أَغْلَّ وأَسْلَّ فمعناه صار ذَا غُلُولٍ وسَلَّاسَة . ويكون أيضا أن يُعِين غيره عليهما . وقيل الإِغْلَالَ : لُبْس الدَّرُوع . والإِسْلَالَ : سَلَّ السُّيُوف .

[ه] ومنه الحديث [ثلاثٌ لا يَغْلُ عليهنَّ قلبٌ مؤمنٌ] هو من الإِغْلَالَ : الخيانة في كل شيء . ويُرَوَّى [يَغْلُ] بفتح الياء من الغلِّ وهو الحَقْد والشَّحْناء : أي لا يَدْخُلُه حَقْد يُزِيلُه عن الحقِّ . ورُوي [يَغْلُ] بالتَّخْفِيف من الوُغُول : الدُّخُول في الشَّرِّ . والمعنى أن هذه الخلال الثلاث تُسْتَصْلَح بها القلوبُ فمن تَمَسَّكَ بها طَهِرَ قَلْبُه من الخيانة والدَّغْل والشَّرِّ . و [عليهنَّ] في موضع الحال تقديره لا يَغْلُ كائنا عليهنَّ قَلْبٌ مؤمنٌ .

(س) وفي حديث أبي ذر [غَلَلْتُمُ واللّه] أي خُنْتُم في القَوْل والعمل ولم تَصْدُقوا .

(س) وحديث شُرَيْح [ليس على المُسْتَعِير غير المُغْلِ ضمانٌ ولا على المُسْتَوْدَع غير المُغْلِ ضمانٌ] أي إذا لم يَخُنْ في العارية والوديعة فلا ضَمَانَ عليه من الإِغْلَالَ : الخيانة . وقيل : المُغْلُ ها هنا المُسْتَغْلُ وأراد به القابضُ لأنه بالقَبْض يكون مُسْتَغْلًا . والأوَّل الوجه .

- وفي حديث الإمارة [فَكَّاهَ عَدْلُه أو غَلَّاهَ جَوْرُه] أي جعل في يده وعُنُقِه الغُلَّ وهو القَيْد المُخْتَصُّ بهما .

(ه) ومنه حديث عمرو وذَكَر النِّسَاء فقال [مِنْهِنَّ غُلٌّ قَمَلٌ] كانوا يأخذون الأسير فيَشُدُّونه بالقِدِّ وعليه الشَّعَر فإذا يبس قَمَلٌ في عُنُقِه فَتَجْتَمِع

عليه مِحْدَتَان : الغُلُّ والقَمْل . ضربه مَثَلًا للمرأة السَّيِّئة الخُلُق الكثيرة المهْر
لا يَجِد بَعْدَها منها مَخْلَصًا .

(س) وفيه [الغَلَّة بالضمان] هو كحديثه الآخر [الخراجُ بالصَّمان] وقد تقدّم في
الخاء . والغَلَّة : الدَّخْل الذي يَحْمِل من الزَّرْع والثَّمَر واللبن والإجارة
والنِّسَاج ونحو ذلك .

(س) وفي حديث عائشة [كُنْتُ أَغْلِلُ لِحَاجَةِ رَسُولِ اللَّهِ بِالْغَالِيَةِ] أي
أَلْطَخُها وأَلْبِسُها بها . قال الفَرَّاء : يقال تَغَوَّلْتُ بِالْغَالِيَةِ وَلَا يُقَالُ تَغَلَّيْتُ
. وأجازه الجوهريّ